3 - وعن عمر بن الخطاب " أنه أمر أبا أيوب صاحب رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم وهبار بن الأسود حين فلهما الحج فاتيا يوم النحر بعمرة ثم يرجعا حلالا ثم يحجا عاما قابلا ويهديا فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله "